

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة الدكتور مولاي الطاهر- سعيدة-  
كلية العلوم و التكنولوجيا  
التعريف الجبائي: 098620019026427

## استشارة رقم 05/ك.ت/2025

تعلن جامعة د.مولاي الطاهر سعيدة عن استشارة المتعلقة باقتنا عتاد الاعلام الالي لكلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة سعيدة في إطار ميزانية التسيير سنة 2025 الباب 21/22 المادة 01

يمكن للمؤسسات الراغبة في المشاركة تحميل دفتر الشروط الخاص بهذه الاستشارة عن طريق عنوان البريد الإلكتروني الآتي : [cdc.univ-saida.dz](http://cdc.univ-saida.dz) تحتوي التعهدات على ما يلي:

### أ- ملف الترشح:

- 1- تصريح بالترشح مملوء ممضي و مختوم و مؤرخ من طرف المتعهد (وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط).
  - 2- تصريح بالنزاهة مملوء ممضى و مختوم و مؤرخ من طرف المتعهد (وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط).
  - 3- تفويض السلطة مملوء ممضى و مختوم و مؤرخ من طرف المتعهد .
  - 4- نسخة من لقوانين الأساسية المحمولة للشركة,في حالة ش.م.م: ش.د.م.م.ش وشركات التضامن,....
  - 5- التوطين البنكي للمؤسسة
- المراجع المهنية مبررة بشهادات تبريرية لحسن التنفيذ من نفس طبيعة النشاط المطلوب.

طبقا لاحكام المادة 18 من القانون 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 الذي يحدد القواعد العامة للصفقات العمومية والمواد 13 و 14 من المرسوم الرئاسي 15- 247 المؤرخ في 16/09/2015 المتنصّمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام لا تتطلب الوثائق التي تبرر المعلومات التي في التصريح بالترشح إلا من الحاجز على الصفقة والذي يتوجب عليه تقديمها في أجل 10 أيام من تاريخ إعلانه وحتى قبل المنح المؤقت للعقد.

### ب-العرض التقني:

- 1- تصريح بالاكتتاب مملوء، مؤرخ ومضى من طرف المتعهد.
- 2- دفتر الشروط مملوء، ممضى، مختوم ومؤشر عليه من طرف المتعهد حامل عبارة "قرء وقبل مكتوبة بخط اليد".

### ج-العرض المالي:

- 1- رسالة التعهد مملوءة وممضية من طرف المتعهد.
  - 2- جدول الأسعار الوحدوية مملوء وممضى من طرف المتعهد.
  - 3- كشف كمي وتقديرى للعرض مملوء وممضى من طرف المتعهد.
- تودع العروض مرفوقة بوصول الدفع لمبلغ ألفين دينار جزائري (2000 دج ) ويكون الدفع عبر بوابة الدفع الالكترونى على الموقع الخاص <https://epay.univ-saida.dz> او عبر جهاز الدفع TPE على مستوى الامانة العامة كلية العلوم و التكنولوجيا في ظرف رئيسي واحد لا يحمل إلا عبارة:  
**"لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض"**

### ـ استشارة رقم ..... 15..... المتعلقة ب.....

- حدد أجال تحضير التعهدات بثمانية أيام (08) أيام ابتداء من أول ظهور لهذا الإعلان وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية . فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.
- ايداع العروض يكون من الساعة التاسعة(09) صباحا إلى غاية الساعة الثانية عشر (12 سا) من اخر يوم لتحضير العروض.
- فتح الأظرفة يكون على الساعة الثانية بعد الزوال ( 14 سا) من نفس اليوم بجامعة سعيدة.
- مدة صلاحية العروض تساوى مدة تحضير العروض زائد ثلاثة أشهر، المتعهدين ملزمين بالتعهد خلال مدة صلاحية العروض.

سعيدة يوم 15 ..... 2025 .....

العميد



# République Algérienne Démocratique Et Populaire

Ministère de L'Enseignement Supérieur Et de la recherche Scientifique

Université Dr Moulay Tahar -SAIDA-

Faculté de Science Technologie

NIF :098620019026427.

## Consultation N°05/F.T/2025

Faculté de Technologie a L'université Dr Moulay Tahar de Saida lance par le présent avis une consultation, ayant pour objet **acquisition matériel informatique** pour Faculté science Technologie ,dans le cadre du budget de fonctionnement l'année 2025 chapitre 22/21 article 01

- Le présent cahier des charges est téléchargeable ,son retrait se fera par les candidats intéressés à l'adresse électronique suivante: [cdc.univ-saida.dz](http://cdc.univ-saida.dz)

- Les soumissions doivent comporter :

### **A-Le dossier de candidature contient :**

- 1-La déclaration de candidature ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée (ci joint modèle).
- 2-La déclaration de probité,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée (ci joint modèle).
- 3-Délégation de pouvoir ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée.
- 4-Copie du statut pour les sociétés.
- 5-Domiciliation bancaire.
- 6-Les références professionnelles appuyée par des attestations de bonne exécution délivrées par des maîtres d'ouvrages publics relatives à l'objet de la consultation.

Conformément aux dispositions de l'article 18 de la loi n°23-12 du 05/08/2023 fixant les règles générales relatives aux marchés publics et les articles 13 et 14 du décret présidentiel n° 15-247 du 16 septembre 2015 portant réglementations du marché public et des délégations de service public,Les documents justifiant les informations contenues dans la déclaration de candidature sont exigés uniquement de l'attributaire de la convention ,qui doit les fournir dans un délai maximum de dix (10) jours à compter de la date de sa saisine, et, en tout état de cause, avant la publication de l'avis d'attribution provisoire du contrat .

### **B- L'offre technique contient :**

- 1-Une déclaration à souscrire ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée(ci joint modèle).
- 2-Le cahier des charges portant à la dernière page, la mention **manuscrite**( lu et accepté)

### **C-L'offre Financière contient :**

- 1-La lettre de soumission ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée (ci joint modèle).
- 2-Le bordereau des prix unitaires (BPU) ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée.
- 3-Le détail quantitatif et estimatif (DQE) ,dûment remplie ,signée ,cachetée et datée .
- Le dossier de candidature ,l'offre technique et l'offre financière sont insérés dans des enveloppes séparées et cachetées , portant la référence et l'objet de la consultation ainsi que la mention :

**«A n'ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres  
consultation n°05.....relative à.....»**

- Les offres accompagnées du reçu de paiement de la somme de deux mille (**2000 DA**) dinars algériens qui sera versée à l'adresse électronique suivante: <https://epay.univ-saida.dz> ou par l'appareil de versement **TPE** ,doivent être déposées directement à secrétariat général de la faculté
- , à l'adresse suivante :

**Faculté de Technologie a l'université Dr Moulay Tahar -SAIDA-  
secrétaire général route de Mascara**

- La date de dépôt des offres est fixée à huit (**08**) jours à partir de la date de l'affichage de cette consultation de **9 H à 12 H**.Si cette date coïncide avec un jour férié ou un jour de repos légal, la durée de préparation des offres est prorogée jusqu'au jour ouvrable suivant.
- L'ouverture des plis se fera le même jour en séance publique au siège de l'université de Saida à **14H00 mn**.
- Les soumissionnaires resteront engagés par leurs offres pendant une durée de 95 jours à compter de la date limite de dépôt des offres.

Saida ,le.....15.....JUN....2025....

**Le Doyen**





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر  
كلية العلوم والتكنولوجيا

دفتر الشروط

رقم: 2025 / 05

إسم العملية : إقتناء عتاد إعلام آلي لسنة 2025  
المادة 22/21-01

لفائدة كلية التكنولوجيا جامعة سعيدة



- 1 تجديد المصلحة المتعاقدة
- 2 موضوع الصفقة العمومية
- 3 تقديم المرشح أو المعهد
- 4 تصريح المرشح أو المعهد
- 1 تجديد المصلحة المتعاقدة
- 2 موضوع الصفقة العمومية
- 3 موضوع الترشح
- 4 تقديم المرشح أو المعهد
- 12 ..... 1.4 مرشح أو معهد بمفرده
- 13 ..... 2.4 مرشح أو معهد تجمع مؤقت لمؤسسات
- 5 تصريح المرشح أو المعهد
- 6 إمضاء المرشح أو المعهد بمفرده أو كعضو في التجمع:
- المادة 01: موضوع دفتر الشروط
- المادة 02: محتوى دفتر الشروط
- المادة 03: تجديد صفقة الطلبات
- المادة 04: كيفية إبرام الصفقة
- المادة 05: تأهيل واعتماد المكتبيين
- المادة 06: في حالة تجمع
- المادة 07: موقع و كيفية التسليم



من إعداد وتحرير رس. و م.م.أ.

22	المادة 08: سحب دفتر الشروط
22	المادة 09: الإعلان عن طلب العروض
23	المادة 10: محتوى ملف الإعلان عن طلب العروض
23	1.0.0 ملف الترشح .....
23	2.0.0 العرض التقني .....
24	العرض المالي
25	المادة 11: آجال تحضير العروض
25	المادة 12: تاريخ وساعة ومكان إيداع العروض
25	المادة 13: صلاحية العروض
25	المادة 14: إيداع العروض
26	المادة 15: لغة العرض
26	المادة 16: شكل وإمضاء العروض
26	المادة 17: تسجيل العروض
26	المادة 18: العروض المتأخرة
26	المادة 19 : فتح الأظرفه
27	المادة 20 : تقييم العروض
29	المادة 25: عدد الحصص التي يمكن المشاركة فيها.
29	المادة 21: تصحيح الأخطاء
30	المادة 22: حالات الإقصاء من المشاركة
32	المادة 23: معايير اختيار المتعامل المتعاقد



من إعداد وتحرير رس. و م.م.

- المادة 24: معايير ترتيب العروض والعلامة الدنيا.  
المادة 26: الماذج الأولية والكالوجات.  
المادة 27: طريقة التقييم.  
المادة 28: كيفية التقسيط الحصة رقم 01  
المادة 29: المنح المؤقت للصفقة.  
المادة 30: الطعون  
المادة 31: تبليغ الصفقة  
المادة 32 : عدم جدوى  
المادة 33 : تنازل المتعهد الفائز  
المادة 01: موضوع دفتر الشروط:  
المادة 02 : كيفية إبرام الاتفاقية:  
المادة 03 الأطراف المتعاقدة  
المادة 04: هويات وصفات الأشخاص المفوضين حسب الأصول الذين وقعوا على الاتفاقية  
المادة 05: مبلغ الاتفاقية:  
المادة 06: طريقة توقيع الاتفاقية  
المادة 07: البنك محل الوفاء  
المادة 08: آجال التسلیم  
المادة 09: التعديل  
المادة 11: تجمع المؤسسات

41

المادة 13: النصوص المطبقة

42

المادة 15: تغير أسعار الاتفاقية

43

المادة 16: آجال الدفع

43

المادة 17: الضمانات

43

ضمان حسن التنفيذ

43

وديعة الضمان

43

المادة 18: عقوبة التأخير

44

المادة 19: القوة القاهرة و طريقة تطبيقها

44

المادة 20: الكيفيات المتعلقة بالتبليغ

44

المادة 21: الكيفيات المتعلقة بأوامر الخدمة

45

المادة 22: الفسخ

45

المادة 23: المناولة

45

المادة 24: تسوية التزاعات

46

المادة 25: الملحق

46

المادة 25: الملحق

47

المادة 27: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

47

المادة 28: شرط المبدأ

47

المادة 30: الإعلان عن استشارة

48

المادة 31: بحسب دفتر الشروط

48

المادة 32: رسم الطابع والتسجيل



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

48	المادة 33: تاريخ ومكان التوقيع
49	1 تعين المصلحة المتعاقدة
49	2 تقديم المعهد وتعيين الوكيل، في حالة التجمع
50	3 موضوع التصریح بالاكتتاب
51	4 التزام المعهد
54	5 إمضاء المعهد
55	6 قرار المصلحة المتعاقدة
56	خصائص المعدات المقترحة
59	1 تعين المصلحة المتعاقدة
59	2 تقديم المعهد وتعيين الوكيل، في حالة التجمع
60	3 موضوع رسالة التهديد
61	4 التزام المعهد
64	5 إمضاء المعهد
65	6 قرار المصلحة المتعاقدة



## ملف الترشح



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### الملحق الأول التصريح بالنزاهة

#### 1 تحديد المصلحة المتعاقدة

تعيين المصلحة المتعاقدة: .....

#### 2 موضوع الصفقة العمومية

#### 3 تقديم المرشح أو المعهود

• لقب واسم و الجنسية وتاريخ و مكان ميلادا لمضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام  
الصفقة العمومية:

يتصرف:

- باسمه ولحسابه:

- باسمه ولحساب الشركة التي يمثلها: [ ]

• تسمية الشركة :



من إعداد ومحرر رس. و.م.م.أ.

- العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

.....  
.....  
.....

#### 4 تصریح المرشح أو المتعهد

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي أو ممثلين عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أئمة عوامين :  نعم  لا  
في حالة الإيجاب (وضع طبيعة هذه المتابعات ، والقرار المتخد وأرفق نسخة من الحكم)

.....  
.....  
.....

• ألتزم بعدم الجلوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة التزوجية،

• ألتزم بعدم الجلوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنع أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ،إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته ،بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه أو مراقبته،

• أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة وموافقة لانحياز أو فساد ،قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام صفقة عمومية أو ملحق يشكل ،دون المساس بالتابعات القضائية ،سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعي ،لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو ملحق ،يشكل ،دون المساس بالتابعات القضائية ،سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعي ،لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحقي المعنى و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،



أُشَهِدُ بِأَنَّ الْمُعْلَوَمَاتِ الْمُذَكَّرَةِ أَعْلَاهُ صَحِيحةٌ لَتَطْبِيقِ الْعَقَوبَاتِ الْمُنْصُوصَ عَلَيْهَا

فِي الْمَادَةِ 216 مِنَ الْأَمْرِ رَقْمِ 66-156 الْمُؤْرِخِ فِي 18 صَفَرِ عَامِ 1386 الْمُوافِقِ 8 يُونِيُّوْنَ سَنَةِ 1966 الْمُتَضَمِّنِ قَانُونَ الْعَقَوبَاتِ، الْمَعْدُلِ وَالْمَتَّمِ

حرر بـ ..... في ..... إمضاء

(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

#### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في المكانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع ، يقدم كل عضو التصریح انماض به.
- في حالة تعهد فرعی ، يجب على كل متعهد تقديم التصریح انماض به.
- في حالة التخصيص ، يكفي تصریح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصریح المرشح أو المتعهد
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### الملحق الثاني التصريح بالترشح

#### 1 تحديد المصلحة المتعاقدة

تعيين المصلحة المتعاقدة: .....  
.....

#### 2 موضوع الصفقة العمومية

.....  
.....

#### 3 موضوع الترشح

• يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة :  نعم  لا

• في حالة الإيجاب:

.....  
.....  
.....

#### 4 تقديم المرشح أو المتعهد

• لقب واسم و الجنسية و تاريخ و مكان ميلادا لمضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام  
الصفقة العمومية:

.....  
.....



من إعداد وتحرير ر.س. وم.م.أ.

يتصرف:

- باسمه ولحسابه:

- باسمه ولحساب الشركة التي يمثلها:

• تسمية الشركة :

#### 1.4 مرشح أو متعهد بمفرده :

• العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

• الشكل القانوني للشركة :

• مبلغ رأس المال الشركة:



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

#### 2.4 مرشح أو متعدد تجمع مؤقت لمؤسسات

- لا  تجمع بالشراكة أو بالتضامن  نعم

٠ عدد أعضاء التجمع ( بالأعداد و بالحروف )

#### • تسمية التجمع:

٠ تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

• اسم الشركة:

٠ العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

#### • الشكل القانوني للشركة:

• مبلغ رأس المال الشركة:

• هل الشركة وكيلاً للتجميل  لا

عضو التجمع: (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار)

من إعداد وتحرير روس. وم.م.أ.



يُصيّر التصرّح بالإكتتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك أو يعطي توكيلاً لأحد أعضاء التجمع، طبقاً لاتفاق التجمع، لإمضاء باسمه ولحسابه التصرّح بالإكتتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة وفق الإجراءات المكيفة بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

.....  
.....  
.....

## 5 تصرّح المرشح أو المعهد

يصرّح المرشح أو المعهد أنه غير منع أو مقى من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيّات.
- لكونه كان محل حكم قضائي حازقة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة قبس بتزاهته المهيأة.
- لقيامه بتصرّح كاذب.
- لكونه مسجلاً في قائمة المؤسسات الخلة بالتزامها.
- لكونه مسجلاً في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- لكونه مسجلاً في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتظلم في مجال الجباية والجمارك والتجارة.
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة للتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.



من إعداد وتحrir رس. و.م.أ.

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند لاقضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري

نعم  لا

في حالة النفي (وضح ذلك)

- يصرح المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية. في حالة ما إذا كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح، يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

- مسجل في السجل التجاري  أو

- مسجل في الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنين  أو

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي  أو

- في وضعيه أخرى  (وضح ذلك):...

- التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم و تاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي التالي :



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

الصادر عن .....

- بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات وأو رهون حيازية وأو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة، نعم  لا

- في حالة الإيجاب (أذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة)

.....  
.....  
.....

- يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة، تطبيقا لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 و المتعلقة بالمنافسة أو تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل: نعم  لا

- في حالة الإيجاب : ( وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم ) :

.....  
.....  
.....

- يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار رجبي أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

-  
-  
-  
-  
-  
-  
-  
-



من إعداد وتحرير رس. وم.م.أ.

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....
- يصرح المرشح أو المعهد أن: الشركة مؤهلة وأو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي: نعم  لا

- .....  
.....  
.....  
.....
- في حالة الإيجاب : (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقها وتاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها )

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....
- حققت الشركة خلال ..... (اذكر .....)  
الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي: (يذكر رقم الأعمال بالحروف وبالأرقام وبدون رسوم):

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....
- والذي من بينه ..... لهم علاقة ب موضوع الصفة العمومية أو الحصة (اشطب العبارات غير المقيدة) يقدم المرشح أو المعهد مناولا: نعم  لا

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....
- في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالمناول.

## 6 إمضاء المرشح أو المعهد بمفرده أو كعضو في التجمع:

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....
- أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنشعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها.



من إعداد وتحرير ر.س. و.م.م.أ.

- ٠ أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه، صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في: 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، العدل والمتمم.

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.
  - في حالة تجمع، يقدم تصريح عن كل عضو.
  - في حالة التصريح، يقدم تصريح لكل المختص.
  - فعندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكثيف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية.



## الملف التقني



الأحكام العامة  
"تعليمات العارضين"



من إعداد وتحرير رس. وم.م.أ.

#### المادة 01: موضوع دفتر الشروط

يهدف دفتر الشروط إلى: استشارة خاصة باقتناء عتاد إعلام آلي ضمن ميزانية التسيير لسنة 2025 من المادة 22/21-01.

#### المادة 02: محتوى دفتر الشروط

يتضمن دفتر الشروط المالي التموين بشاشات عرض ذكية لفائدة البيداغوجيا.

#### المادة 03: تجديد صفة الطلبات

عملاً بأحكام المادة 34 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، ونص المادة 33 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تشمل صفة الطلبات على إنجاز أشغال أو اقتناء لوازم أو تقديم خدمات أو إنجاز دراسات ذات النطع العادي وهي ذات الطابع غير المتكرر.

#### المادة 04: كيفية إبرام الصفقة

عملاً بأحكام المواد 39، 40، 42 و 44 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ونص المادة 37 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تبرم الصفقات العمومية وفق الإجراء طلب العروض الذي يشكل القاعدة العامة.

#### المادة 05: تأهيل واعتماد المكتبيين

إن دفتر الشروط بهذا: موجه لكل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل وحاملي للسجل التجاري سواء تجارة بالجملة أو التجزئة والذي يتاسب موضوع نشاطهم مع العملية موضوع طلب العروض، طبقاً للمواد 54 و 55 و 56 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، والمادتين 43-44 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والذين توفر فيهم الشروط الدنيا التالية:



من إعداد وتحريض. و.م.م.أ.

- يجب تقديم شهادة حسن تموين واحدة على الأقل . إن المكتبين مطالبون بإلخاق كل وثيقة تبين خبرته.

#### المادة 06: في حالة تجمع

طبقا للإدرين 57 و 81 من المرسوم الرئيسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، والمادتين 3، 44 و 55 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمكن أن يكون المعامل الاقتصادي شخصاً أو عدة أشخاص طبيعيين أو معنوين متزمنين بالصفقة إما بصفة فردية وإما في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات ، شريطة احترام القواعد المتعلقة بالمنافسة. كما يمكن، أن يقدموا في شكل تجمع مؤقت لمؤسسات متضامنة أو تجمع مؤقت لمؤسسات مشاركة، غير أنه إذا اقتضت طبيعة الصفقة العمومية ذلك، يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تلزم المرشحين والمعتهددين في دفتر الشروط، أن يتأسسوا في تجمعات مؤقتة لمؤسسات متضامنة.

#### المادة 07: موقع و كيفية التسلیم

إن المكان الذي يتم فيه استلام المواد موضوع صفقة طلبات هو مصلحة الوسائل العامة التابع لكلية ..... من طرف رئيس المصلحة أو أي شخص مؤهل يكلفه ال مدير باستلام التموينات و التأكد من جودتها قبل استلامها ، حيث يكون التسلیم بطلب من طرف المصلحة المتعاقدة التي تقوم بالتأشير على الفواتير التي تحدد السلع التي تم استلامها.

#### المادة 08: سحب دفتر الشروط

تسحب دفاتر الشروط من البوابة الإلكترونية الخاصة بالصفقات العمومية لجامعة سعيدة مع دفع الرسوم الضرورية المقدرة بـ 2000,00 دج لدى الحساب البريدي الجاري الخاص بجامعة سعيدة .

#### المادة 09: الإعلان عن طلب العروض

يحرر إعلان الاستشارة باللغة العربية وبلغة أجنبية واحدة على الأقل، وعلى الأقل في شتى ادارات وكذا في الموقع الرسمي للجامعة.



من إعداد وتحرير ر.س. و.م.م.أ.

#### المادة 10: محتوى ملف الإعلان عن طلب العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 09-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، وللمادة 47 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتكون العرض من: ملف الترشح وعرض تقيي وعرض مالي.

##### 1.0.0 ملف الترشح

- وصل تسليد حقوق المشاركة.
- تصريح بالترشح ملوء ، مضي ، مؤرخ ، ومحنوم من طرف المعهد.
- تصريح بالنزاهة ملوء ، مضي ، مؤرخ ، ومحنوم من طرف المعهد.
- نسخ من الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.
- القانون الأساسي للشركات.
- بروتوكول الشركة في حالة عرض جماعي.
- كل وثيقة تسمح بتقدير قدرات المرشحين أو المعهدين، عند الاقتضاء، المناولين:
  - أ/ قدرات مهنية: - سجل تجاري الكتروني في الاختصاص.
  - ب/ قدرات مالية: شهادة حسن تموين واحدة على الأقل مثبتة بمعدل لا يقل عن ثلث سنوات

##### 2.0.0 العرض التقني

- التصريح بالاكتتاب ملوء ، مضي ، مؤرخ ومحنوم من طرف المعهد.
- مذكرة تقنية تبريرية مملوئة ، مضية ، مؤرخة ومحنومة من طرف المعهد.
- دفتر الشروط ملوء ، مضى ومؤرخ ومحنوم يحتوي في آخر صفحاته على العبارة "قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد.



من إعداد ومحرر رس. و.م.م.أ.

#### العرض المالي

- رسالة تعهد ملوءة، مضيئة، مؤرخة، مختومة من طرف المعهد.
- جدول الأسعار الوحدوية ملوءة مضيء، مؤرخ، مختوم من طرف المعهد.
- التفصيل الكي والتقديرى ملء، مضيء، مؤرخ، مختوم من طرف المعهد.

#### ملاحظة

- طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يجب أن يحتوي دفتر الشروط في آخر صفحة على العبارة \*قرئ و قبل \* مكتوبة بخط اليد.
- طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، لا تطلب الوثائق التي تبرر المعلومات إلا من الحائز الذي يتوجب عليه تقديمها خلال 10 أيام من تاريخ إعلامه من غير الوثائق التي ت نقط و كذا المذكورة التقنية التبريرية.
- طبقاً لأحكام المادة 69 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يطب من الحائز علىصفقة العمومية في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ إخطاره و قبل نشر إعلان المنح المؤقت للصفقة وفي حالة عدم تقديمها في الآجال وتبين أنها تحوى معلومات غير مطابقة للتصریح بالترشیح برفض العرض وتسائف المصالحة المتعاقدة وإذا تم اكتشاف إن المعلومات زائفة بعد إبرام الصفقة يتم فسخ الصفقة تحت مسؤولية المتعامل المتعاقد دون سواه:
  - نسخة من شهادة الخضوع أو عدم الخضوع للضربيه C20+ بطاقة التعريف الجبائية أو رقم التعريف الجبائي.
  - مستخرج خلاصة الضرائب (Extrait de rôle) مصفي أو مجدول ساري المفعول.
  - بطاقة التعريف الجبائية أو رقم التعريف الجبائي
  - نسخ من شهادات هيئات الضمان الاجتماعي (CNAS, CASNOS) سارية المفعول.
  - شهادة تحمل رقم الحساب البنكي.
  - نسخة من شهادة الخضوع أو عدم الخضوع للضربيه C20



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

### المادة 11: آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يحدد أجل تحضير العروض بثمانية (08) أيام ابتداء من تاريخ نشر الإعلان.

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك وفي هذه الحالة تعلم المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل.
- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي على الساعة 12:00 صباحاً.
- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد في الآجال وقف إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

### المادة 12: تاريخ وساعة ومكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.


تودع العرض في آخر يوم من مدة تحضير العروض بتاريخ : 19/06/2025 قبل الساعة 12:00 صباحاً أخر أجل لإيداع العروض وهذا بمكتب الأمين العام لكلية العلوم والتكنولوجيا من طرف المعهد أو من ينوب عنه.

### المادة 13: صلاحية العروض

طبقاً للمادة 98 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، وحسب نص المادة 76 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبقى المعهدون ملزمين بعروضهم خلال فترة تسعة (90) يوماً زائد فترة تحضير العروض ابتداء من تاريخ جلسة فتح الأظرف.

### المادة 14: إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 و 67 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام تودع العروض على مستوى



مكتب الصفقات بكلية العلوم والتكنولوجيا مرفقة بوصول الدفع بمبلغ 2000 دج ويكون الدفع في الحساب البريدي الخاص بالجامعة رقم 321574 مفتاح 31 ، يوضع ملف الترشح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة ومغلقة بإحكام ومحتممة بين كل منها مرجع طلب العروض وموضوعه وتتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي أو تقني وتوضع هذه الأظرف في طرف آخر مغلق بإحكام ويحمل عبارة \* لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العروض \* اسم طلب العروض .

#### المادة 15: لغة العرض

طبقاً للمادة 64 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يكون العرض المقدم أو المراسلات المتبادلة من طرف المعهد مع المصلحة المتعاقدة بلغة تعامل الإدارة وهي اللغة العربية أو اللغة أجنبية.

#### المادة 16: شكل وإمضاء العروض

يودع المعهد عرضه (ملف الترشح ، العرض التقني والمالي) طبقاً للمادة 10 أعلاه ولا يتضمن أي كتابة أو شطب أو زيادة، تتحمل التفاصيل والختم والتاريخ إضافة إلى اسم ولقب وصفة الموقع.

#### المادة 17: تسجيل العروض

تسجل العروض والمعاهدات الواردة في سجل خاص يفتح لهذا الغرض على مستوى مكتب الصفقات بكلية العلوم والتكنولوجيا

#### المادة 18: العروض المتأخرة

كل عرض يقدم بعد انتهاء الأجل المحدد للإيداع المحدد من طرف المصلحة المتعاقدة طبقاً للمادة 14 أعلاه لا يستلم

#### المادة 19 : فتح الأظرفة

تطبيقاً للمادة 70 و 71 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، والمادة 48 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

بالصفقات العمومية، يتم فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح والعروض التقنية والمالية في جلسة علنية ، خلال نفس الجلسة يوم 19/06/2025 على الساعة (00.14) صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر كلية العلوم والتكنولوجيا ويعتبر هذا التصريح بمثابة دعوة للحضور. وبهذه الصفة، تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بفتح الأظرفة بالمهام التالية:

- ثبت صحة تسجيل العروض ،
- تعد قائمة المرشحين أو المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة ملفات ترشحهم أو عروضهم مع توضيح محتوى ومبانغ المقترفات والتحفظات المحتملة ،
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض ،
- توقع بالحروف الأولى على وثائق الأظرفة المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال ،
- تحرر الحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة ،
- تدعى المرشحين أو المتعهدين، عند الاقتضاء، كائناً عن طريق المصلحة المتعاقدة، إلى استكمال عروضهم التقنية، تحت طائلة رفض عروضهم، بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة، باستثناء المذكورة التقنية التبريرية، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة، ومهما يكن من أمر، تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد والمتعلقة بتقييم العروض ،
- تقترح على المصلحة المتعاقدة، عند الاقتضاء، في الحضر، إعلان عدم جدوى الإجراء حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 40 من هذا المرسوم ،

## المادة 20 : تقييم العروض

تطبقاً للمادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم: 247-15 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، والمادة 48 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد المتعلقة بالصفقات العمومية العامة، يتم تقييم العروض من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض المنصوص عليها في المادة 71 من المرسوم. وبهذه الصفة، تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بالمهام الآتية:



من إعداد وتحرير ر.س، وم.م.أ.

1. بإقصاء الترشيحات والعروض غير المطابقة لحتوى دفتر الشروط المعد لأحكام المرسوم ، وأو  
لموضوع الصفة، وفي حالة الاجراءات التي لا تحتوى على مرحلة انتقاء أولى، لا تفتح أظرفه  
العروض التقنية و المالية و الخدامات عند الأقضاء ، المتعلقة بالترشيحات المقاصات،
2. تعمل على تحليل العروض الباقية في مرتبتين، على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في  
دفتر الشروط.
  - (ا) تقوم في المرحلة الأولى: بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تحصل على  
العلامة الدنيا الالزمة المنصوص عليها في دفتر شروط
  - (ب) وتقوم في المرحلة الثانية : بدراسة العرض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولى تقنيا،  
مع مراعات التفضيلات المحتملة في عروضهم . تقوم، طبقاً لدفتر الشروط، بانتقاء أحسن  
عرض من حيث المزايا الاقتصادية المتمثل في:
    - i. الأقل ثمناً من بين العروض المالية للمترشحين المختارين، عندما يسمح موضوع الصفة  
بذلك. وفي هذه الحالة، يستند تقييم العرض إلى معيار السعر فقط،
    - ii. الأقل ثمناً من بين العروض المؤهلة تقنيا، إذا تعلق الأمر بالخدمات العادي. وفي  
هذه الحالة ، يستند تقييم العرض إلى عدة معايير من بينها معيار السعر،
    - iii. الذي تحصل على أعلى نقطة استناداً إلى ترجيح عدة معايير من بينها معيار السعر،  
تقترن على المصلحة المتعاقدة، رفض العرض المقبول، إذا ثبت أن بعض ممارسات  
المتعهد المعنى تشكل تسفيفاً ووضعية هيمنة السوق أو قد تتسبب في اختلال المنافسة  
في القطاع المعنى، بأي طريقة كانت
    - iv. إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتا ، أو كان سعراً واحداً  
أو أكثر من عرضه المالي يدو منخفضاً بشكل غير عادي ، بالنسبة لمرجع أسعار،  
تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة ، كتاباً، التبريرات والتوضيحات التي تراها  
ملائمة ، وبعد التحقق من التبريرات المقدمة، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض  
هذا العرض إذا أقرت أن جواب المتعهد غير مبرر من الناحية الاقتصادية. وترفض  
المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلم.
    - v. إذا أقرت أن العرض المالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتا، مبالغ فيه بالنسبة  
لمرجع أسعار، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض، وترفض المصلحة  
المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلم ، وترد عند الأقضاء، عن طريق المصلحة المتعاقدة،



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

الأظرفة المالية التي تتعلق بالعروض التقنية التي تم اقصاؤها إلى أصحابها دون فتحها،  
كما يتم إعادة إجراء الاستشارة في حالة ما إذا لم يتم تأهيل أي عرض.

#### المادة 21: عدد المختصين الذين يمكن المشاركة فيها

دفتر الشروط الخاصة باقتناء عتاد البيداغوجية غير مختص.

بعد تقييم العروض التقنية، تقوم العروض المالية للمؤسسات المؤهلة تقنياً و تتأكد لجنة التقييم من ما يلي:

- المؤسسة وضعت جميع الأسعار الوحدوية في جدول الأسعار الوحدوية والتفصيل الكي والتقديرى وأنه لم تضف أسعار أخرى.

- التأكيد من صحة العمليات الحسابية.

- تطابق الأسعار الوحدوية بين جدول الأسعار والتفصيل الكي والتقديرى، لجنة التقييم تأخذ بعين الاعتبار الأسعار الوحدوية بالحروف ويصح عرض المؤسسة أو الممول.

- وبعد انتهاء عملية التصحيح، تختار المؤسسة أو الممول الأقل عرض مالي والمؤهل تقنياً.

#### المادة 22: تصحيح الأخطاء

يتم فحص العروض المطابقة لدفتر شروط الاستشارة من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض للمصلحة المتعاقدة وتصحيح الأخطاء الحسابية إن وجدت حسب الطريقة التالية:

1. عندما يوجد اختلاف بين المبلغ بالأرقام والحروف يتم اعتماد المبلغ المحرر بالحروف إلا إذا تبين للمصلحة المتعاقدة وجود خطأ جسيم في الكتابة بالأحرف ولا يتطابق مع طبيعة الخدمات المنجزة يعتمد السعر الوحدوي المحرر بالأرقام ويصحع السعر بالحروف بناء على ذلك.

2. ترتيب العروض مالياً لاختيار أقل عرض مالي يكون بعد التصحيح وليس قبل التصحيح.

3. في حالة عدم موافقة المتعهد على التصحيح المذكور أعلاه يتم رفض العرض الخاص به و تقوم لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض بانتقاء ثاني أقل عرض مالي والمؤهل تقنياً.

---

ملاحظات هامة:



- كل الرسائل المكونة للملف الإداري والعرض التقني يجب أن تكون ملءة بخط واضح ومصادق عليها وواضحة من حيث النسخ.

في حالة تساوي عرضين من حيث المبلغ المالي تلجأ لجنة فتح الأظرفة وتقيم العروض إلى أكبر عالمة تقنية للمتهم وفي حالة التساوي في النقاط يتم الجوء إلى أكثر خبرة (مبررة بشهادات حسن التوين ) ، وفي حالة التساوي يتم الجوء إلى أقدمية السجل التجاري.

فـ- يمكن للصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخbir المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل،

يلغى العرض من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقيم العروض في الحالات التالية:

- عدم ملء رسالة التعهد بالأرقام والأحرف.
- عدم ملء مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية.
- عدم ملء مادة أو أكثر من التفصيل الكي والتقريري.
- عدم ملء التصريح بالترشح والزاهدة والاكتتاب و رسالة التعهد جزئياً أو عدم ادراجها ضمن العرض أو عدم امضاءها.
- اذا كانت المذكورة التقنية البريرية ليست ملءة ( الشطب ليس ملء).
- الكتابة بالقلم القابل للإزاله.
- الكتابة بالقلم المماحي.

أثناء تحليل العروض، تتأكد المصلحة المتعاقدة من صحة و مطابقة العروض لدفتر شروط الاستشارة، ولا يمكن في أي حال من الأحوال قبول العروض التي تعتبر غير مطابقة في الحالات التالية:

- في حالة غياب وثيقة أو عدة وثائق تتعلق بإثبات وجود المتهم، أو تمنع التعريف الدقيق به أو تقييم إمكانياته التقنية والمالية.
- في حالة غياب وثيقة أو عدة وثائق تشكل ملف العرض ذاته.
- أو في حالة وثيقة غامضة، غير مفروعة نتيجة كتابات أو إضافات مشوهة.
- عدم حصول العروض على العالمة الدنيا المذكورة في المادة 29 أدناه.

## المادة 23: حالات الإقصاء من المشاركة

يقضى من المشاركة في الصفقات العمومية بشكل مؤقت أو نهائي المعاملون الاقتصاديون طبقاً لنص المادة 75 من المرسوم الرئاسي رقم: 247-15 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، والمادتين 51 و 52 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية:



من إعداد وتحرير د.س. و.م.م.أ.

- الذين رفضوا استكمال عروضهم أو تنازلوا عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاذ آجال صلاحية العروض.
- الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشئ المقصي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية.
- الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية وشبه الجبائية.
- الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحسابات شركاتهم.
- الذين قاموا بتصریح كاذب.
- الذين كانوا محل قرارات الفسخ تحت مسؤوليتهم من أصحاب المشاريع.
- المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية المنصوص عليها في المادة 89 من هذا المرسوم.
- المسجلون في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش ومرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجبائية والجمارك والتجارة.
- الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة للتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
- الذين أخلوا بالتزاماتهم المحددة.

ملاحظة: في دفتر الشروط هذا يتم انتقاء أقل عرض مالي و المؤهل تقنياً

حالات إقصاء العارض: يتم إقصاء العارض خلال حصة تقييم العروض، سواء بسبب عدم مطابقة العرض أو عدم تأهل العارض.

حالات إلغاء العرض: وهو العرض الذي لا يفتح فيه الظرف الخارجي، ويكون خلال حصة فتح الأظرف، والسبب يمكن عدم احترام كيفية تقديم العروض وتشمل:

- تقديم ظرف مبهم أو عدم ذكر اسم العملية على الظرف الخارجي.
- إذا كان الظرف الخارجي مفتوحاً أو يحمل أي إشارة أو ختم.



من إعداد وتحرير د.س. و.م.م.أ.

- إذا وصل الطرف بعد تاريخ إيداع العروض.

حالات رفض العرض: يمكن رفض عرض المعهد في حالات ويكون ذلك خلال تقييم العروض المالية ، والرفض من اختصاص المصلحة التعاقدة وليس من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض، ويقتصر على الأقل عرض، وهناك ثلاثة عوامل وهي :

- عامل الميئنة ، عامل الاسعار التي تبدو منخفضة و - المبلغ الاجمالي للعرض لما يبدو مرتفع.
- والرفض يدخل في اختصاص المصلحة التعاقدة بمقرر معلم.

#### المادة 24: معايير اختيار المتعامل التعاقد

طبقاً للمبادئ 76 و 78 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، والمادة 53 من القانون رقم 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يجب أن تكون معايير اختيار المتعامل التعاقد وزن كل منها، مرتبطة بموضوع الصفقة وغير تميزية ، ويجب أن تستند المصلحة التعاقدة لاختيار أقل عرض أو أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية :

- إما إلى عدة معايير، منها :

- النوعية .....
- آجال التورن أو التسلیم .....
- الضمان .....
- السعر والكلفة الإجمالية للأقتناء والاستعمال .....

- إما لم يحدد سعر الوحدة، اذا سمح موضوع الصفقة بذلك.

لا يمكن أن تكون قدرات المؤسسة موضوع معيار اختيار، وتطبق نفس القاعدة على المزاولة.

تخضع العروض إلى الترتيب التقني حسب العلامات أدناه مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا المحددة.

#### المادة 25: معايير ترتيب العروض والعلامة الدنيا.

تخضع العروض إلى الترتيب التقني حسب العلامات أدناه، مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا المحددة طبقاً للمادة: 72، من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

### المادة 26: الفاذاج الأولية والكالوجات.

على المتعاقد تقديم الفاذاج الأولية مع الكالوجات والأوراق الفنية مع التفاصيل عن المعدات المقترحة عندما يتعلق الأمر بالمعدات الصغيرة من أثاث وإمدادات، عندما لا يمكن توفير فوذج أولي في حالة معدات كبيرة ومكلفة تتطلب أوراق فنية مفصلة تحدد العلامة التجارية والأصل والخصائص التقنية والجودة، يتعهد المتعاقد كائناً بتزويد الأصناف المعروضة حسب الماركات والخصائص المحددة والجودة المذكورة في الأوراق الفنية المرفقة.

### المادة 27: طريقة التقييم.

بالإضافة إلى الالتزام بملف الاستشارة يتم التأهيل المسبق بناء على معايير التقييم ونظام تصنيف العروض بإجمالي خمسين نقطة (50) كا هو محدد أدناه، يجب أن تكون المذكورة التقنية الخاصة بالعرض المقدم تساوي أو تزيد على خمس وثلاثين (35) نقطة من أصل خمسين (50)، يتم تقييم العروض وفقاً للمعايير المحددة في المادة المولية.

### المادة 28: كيفية التقييط المقصبة رقم 01

#### أ- العرض التقني (50 نقطة):

1. الجودة والنوعية: ..... 30 نقطة.
2. آجال التسلیم: ..... 05 نقاط.
3. الضمان: ..... 15 نقاط.

مجموع نقاط العرض التقني يساوي  $A = 1 + 2 + 3 = 50$  نقطة

#### 1- المعيار الأول: الجودة والنوعية (30) نقطة

**ملاحظة:** يتعين على العرض الذي تحصل على النقاطة صفر (0)

#### 2- المعيار الثاني آجال التسلیم (05) نقاط

تحسب على أساس المعادلة التالية:  $\frac{\text{أجل مدة مقترحة}}{\text{المدة المقترحة}} \times 5$

**ملاحظة:** يتعين مباشرة كل متعهد يقدم آجال التسلیم أقل من 03 أيام



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

3- المعيار الثالث: (الضمان) (15) نقطة

- سنة أو أقل ..... 0 نقطة (صفر).
- أكثر من سنة (01) إلى سنتين (02) ..... 05 نقاط.
- أكثر من سنتين (02) إلى ثلاث سنوات (03) ..... 10 نقاط.
- أكثر من ثلاث سنوات (03) ..... 15 نقاط.

ملاحظات هامة:

1. في حالة تساوي متعددين في العرض المالي يتم الجوء إلى صاحب أكبر نقطة تقنية.

2. النقطة الاقصائية هي الحصول على أقل من 35 نقطة.

#### كيفية اختيار العارض

بعد اختيار العروض المؤهلة تقنياً (35 نقطة أو أكثر) يتم انتقاء العرض المالي الأقل ثمناً.

#### المادة 29: المنح المؤقت للصفقة.

طبقاً للأحكام المادة 65 و 80 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، والمادة 54 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تمنح الصفقة مؤقتاً للمؤسسة أو المuron التي قدمت أقل عرض ومؤهلة تقنياً. ينشر صاحب المشروع في نفس وسائل الإعلام التي نشرت فيها الإعلان عن طلب العروض مع اشطاط قدرات دينا إعلان عن المنح المؤقت للصفقة

#### المادة 30: الطعون

طبقاً للأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام ، والمادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به، يمكن للمتعدد



من إعداد وتحرير رس. و.م.م

الذي يحتج على المنح المؤقت للصنفه العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصنفات المختصة في أجل 10 أيام من تاريخ نشر إعلان المنح المؤقت في نفس الجرائد.

المادة 31: تبليغ الصفة

يجب على المصلحة المتعاقدة تبلغ الصفة للمتعهد المقبول قبل انقضاء آجال صلاحية العروض. يمكن المصلحة المتعاقدة، في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منح الصفة وتبلغها قبل انقضاء آجال صلاحية العروض، تمديدها بعد موافقة المتهدين المعينين، وفي حالة المؤسسة الحائزة صفة عومية، تمدد آجال صلاحية العروض تلقائياً بشرط إضافي حسب نص المادة 98 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، وبما ي肯 من أمر، فإن تجاوز مدة صلاحية العروض يعطي للمتعهد المعنى الحق في تحين الأسعار.

المادة 32 : عدم جدوى

يتم إعلان عن عدم جدوى العملية في حالة عدم استلام أي عرض ، أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقديم العروض عن مطابقة أي عرض لشروط الصفقة وتحتوى دفتر الشروط ، أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات ، طبقاً للنادتين 14 و 52 فقرة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مؤرخ في 06 ذو الحجة عام 1436 الموافق 19 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية ونص المادة 42 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد التواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية،

### **المادة 33 : تنازل المعهد الفائز**

المادة 30 : تنازل المتعهد الفائز عملاً بأحكام المادة 74 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، ونص المادة 50 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، إذا تنازل حائز صفة عمومية قبل تبليغه الصفة أو رفض استلام الإشعار بتبليغ الصفة، فإن المصلحة المتعاقدة تواصل تقديم العروض الباقة، بعد إلغاء المنح المؤقت للصفقة، مع مراعاة مبدأ حرية المنافسة ومتطلبات اختيار أحسن و/أو أقل عرض من حيث الميزة الاقتصادية.



UNIVERSITY  
of SAIDA  
Dr MOULAY TAHAR

من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

**ملاحظة:** تقوم المصلحة المتعاقدة بمواصلة تقييم العروض عن طريق عقد اجتماع جديد للجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض بعد الغاء المنح المؤقت في الحالات التالية:

- ٠ اذا تنازل الحاجز على الصفة قبل تبليغه الصفة.
  - ٠ رفض استلام إشعار بتبيين الصفة.
  - ٠ في حالة رفض التأشيرة من طرف لجنة الصيقات المختصة أو، تقر أن طعنا ما مؤسس تأخذ المصلحة المتعاقدة بهذا القرار وتقوم بمواصلة تقييم العرض.
  - ٠ عدم تقديم الوثائق التي تبرر المعلومات التي يحتويها التصريح بالترشح أو تبين بعد تقديمها أنها تتضمن معلومات غير مطابقة لتلك المذكورة في التصريح بالترشح برفض العرض العين وستأنف المصلحة المتعاقدة عملية المنح.
  - ٠ اذا قام المراقب الميزاني باصدار مذكرة الرفض بسبب مخالفة للتنظيم قابل للتصحيح كوجود خطأ في مجموع التفصيل الکي والتقديرى ليصبح مبلغ العرض ليس هو صاحب أقل عرض مالي طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذى المعدل والمتم المتعلق بالرقابة السابقة للفنقات الملزم بها، في هذه الحالة تقوم المصلحة المتعاقدة بإلغاء المنح المؤقت وتواصل عملية تقييم العرض.
  - ٠ بعد رفض تبريرات الأسعار المنخفضة.

-يشترط على المتعاقدين كتابة عبارة "قرأ وقبل" بخط اليد.

المعاقد المصلحة المتعاقدة (التوريق مسبوق بالاسم، الاسم الأول، حالة الموقع)

عيارة ..... " ختم المؤسسة

..... في ..... حزب ..... (إمضاء تمثيل المصلحة)

36/7



دفتر البنود العامة



تم إبرام الصفقة بين :  
كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر مثلا في  
شخص السيدة بوعسرية فاطمة عميدا لها ، الواقعة بعنوان ص.ب 138 بحى  
النصر ، سعيدة .  
والمشار إليها باسم  
"المصلحة المتعاقدة "

من جهة ،  
وال المؤسسة .....  
..... التي يقع مقرها الرئيسي بعنوان : .....  
..... النشاط : .....  
..... ممثلة من طرف السيد : .....  
..... و ينبع بجميع الصالحيات للتوقيع على هذه الاتفاقية .  
والمشار إليه باسم  
"المتعاقد "

من جهة أخرى  
وقد تم الاتفاق على ما يلى :



من إعداد وتحرير رئيس و.م.م.أ.

**المادة 01 : موضع دفتر الشروط:**

يتضمن هذا العرض عملية :

**المادة 02 : كيفية إبرام الإتفاقية:**

ستبرم الإتفاقية بعد الإعلان عن طلب العروض المفتوح وطنيا طبقا للمادة 39 قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

**المادة 03 الأطراف المتعاقدة**

الجهتان المتعاقدتان في الإتفاقية هما :

كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر ممثلة في شخص عميدها السيدة: بوعسرية فاطمة

المعروف باسم المصلحة المتعاقدة من جهة أخرى

والسالمة 04: هويات وصفات الأشخاص المفوضين حسب الأصول الذين وقعوا على الإتفاقية يد : ...  
المعروف باسم: المتعامل المتعاقد من جهة أخرى

**المادة 04: هويات وصفات الأشخاص المفوضين حسب الأصول الذين وقعوا على الإتفاقية**

كلية العلوم والتكنولوجيا- الدكتور مولاي الطاهر ممثلة في شخص عميدها السيدة: بوعسرية فاطمة

المعروف باسم المصلحة المتعاقدة من جهة أخرى

والسيد : .....

المعروف باسم: المتعامل المتعاقد

المولود بتاريخ: ..... ب: .....

رقم التعرفن الحبائني: ..... من جهة أخرى

**المادة 05: مبلغ الإتفاقية:**

المبلغ متضمن الرسم : TTC

المبلغ بالأرقام: ..... المبلغ بالحرروف: .....  
.....

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 39/71



من إعداد ومحير رس. و.م.م.أ.

#### المادة 06: طريقة توقيع الاتفاقية

يتم إبرام هذه الاتفاقية بعد التشاور طبقاً لأحكام المادة 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المنظم للصفقات العمومية وتفوضات المرفق العام .

#### المادة 07: البنك محل الوفاء

يتم تحويل المبالغ التي يستحقها المعامل إلى الحساب البنكي RIB

- رقم : .....
- لدى : .....
- وكالة : .....
- العنوان: .....
- المفتوح باسم: .....

#### المادة 08: آجال التسلیم

يتلزم المعامل بتسلیم البضاعة المعنية بالمادة 01 المذكورة أعلاه في أجل كلی و محدد

- بالحروف .....
  - بالأرقام .....
- من إبرام العقد بين الطرفين

#### المادة 09: التعديل

يجوز للمصلحة المتعاقدة أن تلجأ إلى إبرام تعديل على الاتفاق خلال نفس السنة المالية (2023)، في حالة حدوث تعديلات في تنفيذ الخدمات مقارنة بالتوقعات الأولية، وذلك تطبيقاً للمواد من 135 إلى 136 من المرسوم 15-247 مؤرخ في 16/09/2015 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفوضات المرفق العام. المادة 10: الوثائق التعاقدية للاتفاقية الأجزاء والمستندات التي تشكل الاتفاقية هي:

- تصريح بالترشح.



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.



• تصريح بالزيارة.

• تصريح بالاشراك.

• رسالة التعهد.

• تفويض السلطة.

• مشروع الإتفاقية.

• جدول الأسعار الوحدوي.

• التفصيل الكي والتقديري.

## المادة 11: تجمع المؤسسات

يمكن للمرشحين والمعتهددين أن يقدموا ترشيحاتهم وعرضهم في إطار تجمع مؤقت للمؤسسات شريطة إحترام القواعد المتعلقة بالمنافسة، طبقاً للمادة 55 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للمواد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

## المادة 12 المتدخلون في الإتفاقية

المصلحة المتعاقدة: هي شخص معنوي يخضع للقانون العام أو الخاص يتنبأ بالقدرة القانونية في عقد الصفقات العمومية، لا سيما ، وفق الشروط المحددة في تنظيم الصفقات العمومية.

يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تكون مصلحة متعاقدة منسقة، في إطار تنسيق إبرام الصفقات العمومية، أو صاحب مشروع أو صاحب مشروع متذبذب في إطار اتفاقية الإشراف المتذبذب على المشروع بمفهوم القوانين والتنظيمات المعول بها.

المتعامل المتعاقد يقصد بالمعامل المتعاقد كل متعامل اقتصادي يخضع للقانون الجزائري أو الأجنبي، يمكن أن يكون شخصاً أو عدة أشخاص طبيعيين وأو معنوين عموميين وأو خواص.

يلزム هذا المتعامل الاقتصادي، بعنوان الإتفاقية ، إما بشكل فردي أو مشترك أو متضامن في إطار تجمع مؤقت المؤسسات أو، عند الاقتضاء، في إطار علاقة قانونية مثبتة قانوناً، بمفهوم التنظيم المعول به، في إطار دفتر التenders الإدارية العامة هذا المطبق على صفقات ، يدعى المتعامل المتعاقد" أدناه "المتعامل". المراقب التقني

المراقب التقني هو هيئة معتمدة تستوفي شروط المؤهلات المهنية الممارسة مهام المراقبة التقنية للبناء أو في قطاع العمومية أو خاص بقطاع الري، يخضع لـ الإلزامية الوسائل، يكلف أساساً بمراقبة تصميم

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 41/71



ومطابقة الجاز المنشآت أو أجزاء منها بالنظر إلى القواعد والمعايير المطبقة واحترام المخططات المعدلة أو المتممة، التي يؤشر عليها.

يضمن تدخل الرقابة التقنية للبناء استقرار وديومة المنشآت وأجزاء المنشآت وخدمات قصد التقليل من أخطار الاختلالات والمساهمة في الوقاية من المخاطر التقنية المحتملة أثناء الإنجاز.

#### المادة 13: النصوص المطبقة

تخضع هذه الاتفاقية للنصوص التنظيمية المعمول بها وعلى وجه الخصوص:

- الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26/09/1975 المتعلق بالقانون المدني كما تم تعديله وتميمه.
- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25/01/1975 المتعلق بالتأمين، المعدل والمتمم.
- أمر رقم 105-76 المؤرخ في 02/09/1976 يتعلق بقانون التسجيل الجزائري.
- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 يوليوز 2003 المعدل والمتمم المتعلق بالمنافسة .
- القانون رقم 02-04 المؤرخ في 23 يونيو 2004 المتعلق بتحديد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدل والمتمم.
- الأمر رقم 21-90 المؤرخ في 15/08/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية .
- الأمر رقم 20-95 المؤرخ في 17/07/1995 المتعلق بمجلس الحسابات.
- القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، المعدل والمتمم.
- قانون رقم 08-09 المؤرخ في 28/02/2008 يتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية.
- مرسوم رقم 468-05 يحدد شروط تحرير الفاتورة وسند التحصيل .
- مرسوم رئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

#### المادة 14 : تغيير أسعار الإتفاقية

تعتبر أسعار الإتفاقية ثابتة وغير قابلة للمراجعة والتحيين .



من إعداد وتحرير د.س. و.م.م.أ.

### المادة 15 : آجال الدفع

طبقاً للمادة 73 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ، يتعين على المصلحة المتعاقدة أن تقوم بصرف المدفوعات على الحساب أو التسوية النهائية ويتم تسديد الفوائد موضوع الإتفاقية عن طريق التحويل إلى حساب المتعامل المتعاقد في أجل ثلاثون (30) يوم ابتداء من تاريخ انتهاء إجراءات الرقابة المالية.

### المادة 16: الضمانات

#### المادة 16-1: ضمان حسن التنفيذ

- لا يوجد أي ضمانات لحسن التنفيذ.

#### المادة 16-2: الضمانات

لا يوجد أي شرط لوديعة حسن التنفيذ.

### المادة 17: عقوبة التأخير

في حال عدم إتمام الخدمات خلال الوقت المحدد، سيتم تطبيق غرامة تأخير تحدد على النحو التالي:

$$P = \frac{M}{7D}$$

- $P$  = مبلغ الغرامة عن كل يوم تأخير.
- $M$  = المبلغ الأولى للاتفاقية.
- $D$  = وقت التنفيذ التعاقدى معبراً عنه بالأيام.
- تطبق هذه العقوبة دون إشعار مسبق.
- المبلغ الإجمالي للغرامة يكون في حدود على 10% من مبلغ الاتفاقية.
- يتم خصم الغرامات تلقائياً من الأقساط الشهرية التي سيتم تحصيلها.



### المادة 18 : القوة القاهرة و طريقة تطبيقها

- يشمل مفهوم القوة القاهرة في إطار الإنفاقية العمومية للأشغال، كل فعل أو حدث غير متوقع ولا يقاوم ومستعص ومستقل عن إرادة الأطراف المتعاقدة ومتعمهم، بصفة مؤقتة أو نهائية عن تنفيذ التزاماتهم التعاقدية المتبادلة.

- لا يمكن لأي طرف من الأطراف، أن يستحضر لصالحه أي فعل أو ممارسات أو أي نسبان ناجم عن فعله على أنها حالة قوة قاهرة، مما يكن من أمر، وعندما يعتقد طرف من الأطراف المتعاقدة بأنه لا يستطيع الوفاء بأي التزام من التزاماته التعاقدية، بسبب الشبعات التقنية غير المتوقعة أو في حالة وجود قوة قاهرة، يجب عليه أن يقوم بإخطار، فوراً الطرف الآخر برأي معلم، في مدة لا تتجاوز عشرة (10) أيام.

- يجب على الأطراف المتعاقدة اتخاذ كافة التدابير الضرورية، لضمان، في أقرب الآجال وفي مدة لا تتجاوز شهرين (2)، بعد تاريخ التبليغ المتعلق بال subsequات التقنية غير المتوقعة أو في حالة القوة القاهرة، تنفيذ الواجبات التعاقدية المتأثرة، حسب الحال، عن طريق أحد أو هذين الحلين.

- في حالة استمرار القوة القاهرة، بعد انقضاء مدة شهرين (2) المذكورة سابقاً، يمكن فسخ الإنفاقية، بمبادرة من المصلحة المتعاقدة أو بطلب من المعامل.

وفي هذه الحالة يتم تعليق المواعيد النهائية ولا يؤدي التأخير إلى تطبيق عقوبات التأخير.

### المادة 19: الكيفيات المتعلقة بالتبليغ

التبليغ هو اجراء يسمح بإعلام الطرف أو الأطراف المتعاقدة بمعلومة أو قرار، بأي وسيلة مادية أو غير مادية تمكن من تحديد بصفة مؤكدة تاريخ و وقت الاستلام.

### المادة 20: الكيفيات المتعلقة بأوامر الخدمة

أمر الخدمة هو أمر مكتوب صادر عن المصلحة المتعاقدة في إطار التعبير عن سلطتها في القيادة، الذي يهدف إلى تبليغ المعامل بقرارات مبررة أو معلومات تدرج في الإطار العام للصفقة التي يجوز عليها، تم كتابة أوامر الخدمة المقترحة من طرف صاحب الاستشارة المعنية عند الاقتضاء ، والموقعة من طرف المصلحة المتعاقدة ، يتم تأريخها و ترقيمها و تسجيلها و يسلم للمتعامل نسخة أصلية من أمر الخدمة .



### المادة 21: الفسخ

طبقا لل المادة 90 من قانون رقم 112-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية إذا لم ينفذ المعهد التزاماته، توجه له المصلحة التعاقدية إعذارا ليفي بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد، وإذا لم يدارك المعهد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعذار، فإن المصلحة التعاقدية يمكنها أن تقوم بفسخ الإنفاقية من جانب واحد و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للصفقة.

وتطبيقا لل المادة 91 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ، يمكن للمصلحة التعاقدة القيام بفسخ الإنفاقية المستقبلية من جانب واحد، عندما يكون مبررا بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المعهد.

زيادة على الفسخ من جانب واحد المذكور في المادتين 90 و 91 أعلاه، يمكن القيام بالفسخ التعاقدى للصفقة المستقبلية ، عندما يكون مبررا بظروف خارجة عن إرادة المعهد حسب الشروط المنصوص عليها صراحة هذا الغرض، طبقا للمادة 92 من قانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية

لا يمكن الإعتراض على قرار المصلحة التعاقدة بفسخ الإنفاقية المستقبلية عند تطبيقها البند التعاقدية للضمان والتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحقها بسبب خطأ المعهد المتعاقد معها بموجة فسخ الصفقة ، وزيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن الإنفاقية الجديدة.

وفي حالة فسخ الإنفاقية جارية التنفيذ باتفاق مشترك، يوقع الطرفان وثيقة الفسخ التي يجب أن تنص على تقديم الحسابات المددة تبعا للأشغال المنجزة والباقي تفديها وكذلك تطبيق مجموع بند الإنفاقية المستقبلية بصفة عامة طبقا للمادة 93 من قانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

### المادة 22 : المناولة

لا يتم قبول أي شكل من أشكال المناولة لجميع أو جزء من الإمدادات التي تغطيها هذه الإنفاقية.

### المادة 23: تسوية النزاعات

طبقا لل المادة 87 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ، تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ الإنفاقية المستقبلية في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية



من إعداد وتحرير دس. وم.م.أ.



- العمول بها، يجب على المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، أن تبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ صفقاتها كلما كان من شأن هذا الحل أن يسمح بما يلي:
- إيجاد التوازن لتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.
  - التوصل إلى أسرع إنجاز لموضوع الإنفاقية المستقبلية.
  - الحصول على تسوية نهائية أسرع وبأقل تكلفة.
  - وفي حالة عدم إتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة المنصأة بموجب أحكام المادة 88 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية ، لدراسته،
  - يجب على المصلحة المتعاقدة أن تدرج في دفتر الشروط البحوية للتسوية الودية للنزاعات، هذا قبل كل مقاضاة أمام العدالة، ويجب على اللجنة أن تبحث على العناصر المتعلقة بالقانون أو الواقع لإيجاد حل ودي منصف للنزاعات الناجمة عن تنفيذ الصفقات والمطروحة أمامها.
  - يجب أن لا يكون أعضاء اللجنة قد شاركوا في إجراءات إبرام ومراقبة وتنفيذ الإنفاقية المعنية.

#### المادة 24: الملحق

في حالة وجود أشغال إضافية بالإضافة إلى إطار الإنفاقية، أشغال تكميلية خارج إطار الإنفاقية أو أشغال بالقصان يمكن إبرام ملحق طبقاً لأحكام المواد 81 من قانون رقم 12-23 المؤرخ 05/08/2023 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية والمواد 135 إلى 139 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفسيرات المرفق العام.

#### المادة 25: إفلاس - الوفاة - التسوية القضائية للمتعاقد

- الوفاة: في حالة وفاة المتعاقد، يتم إنهاء العقد تلقائياً دون تعويض، ويستثنى من ذلك أن تقبل الإدارة، إذا لزم الأمر، العروض التي قد تقدم من الورثة لاستمرار المنافع.

- الإفلاس: يتم أيضاً إنهاء العقد تلقائياً من قبل الإدارة دون تعويض إلا في حالة ترخيص النقاية بمواصلة تشغيل المتعاقد. يجوز تقديم عروض من قبل النقاية المذكورة لاستمرار المتعاقد.



#### المادة 26: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

لا تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ إلا بعد إقرارها من قبل الرقابة المالية وتوقيعها من قبل الطرفين المتعاقدين والإبلاغ عنها بأمر تليغ.

#### المادة 27: شرط المبدأ

يعتبر باطلًا كل بند مدرج في هذه الاتفاقية أو في الوثائق يتعارض مع أحكام التشريعات والأنظمة المعمول بها.

#### المادة 28: الإعلان عن استشارة

يتم الإعلان عن الاستشارة باللغة العربية طبق نص المادة 46 من القانون 23-12 وذلك على الموقع الرسمي الإلكتروني لكلية التكنولوجيا وكذا باقي مديريات الولاية لمدة ثمانية (08) أيام ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان.

بيان رقم 1 لسنة 2018  
الى جانب ذلك، فإننا نعلن أننا نحيطكم علماً بأننا نجري استشارة في شأن إنشاء مصلحة الميزانية والمحاسبة في جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر، وذلك في إطار تنفيذ مرسوم رقم 2018-002 المؤرخ في 20 فبراير 2018، والمتعلق بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم 2017-001 المؤرخ في 20 فبراير 2017، والمتعلق بتنظيم بعض المؤسسات العمومية.



UNIVERSITY  
of SAIDA  
Dr MOULAY TAJAAR

من إعداد وتحرير ز.س، وم.م.أ.

المادة 29: سحب دفتر الشروط

يسحب دفتر شروط الاستشارة طبقاً للمادة 63 من المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفرض المرفق العام من الموقع الرسمي للجامعة عن طريق الرابط المحدد ضمن الإعلان عن الاستشارة . <http://cdc.univ-saida.dz>

### **المادة 30: رسم الطابع والتسجيل**

تعفى هذه الاتفاقية من رسوم الطوابع ورسوم التسجيل طبقاً لأحكام الأمر رقم 103-76 المؤرخ في 9 ديسمبر 1976 المتعلق بقانون الطوابع المعدل والمتمم والأمر رقم 76-105 المؤرخ في 9 ديسمبر 1976.

المادة 31: تاريخ ومكان التوقيع

-يشترط على المتعاقدين كافية عبارة "قرأ وقبل" بخط اليد.

..... عبارة " ..... ختم المؤسسة



من إعداد وتحرير د.س. وهم مهـا



### الملحق الثالث التصريح بالاكتتاب

#### 1 تعين المصلحة المتعاقدة

تعين المصلحة المتعاقدة:.....  
.....  
.....

اسم ولقب وصفة المضي على الصفة العمومية:

.....  
.....  
.....

#### 2 تقديم المعهد وتعيين الوكيل، في حالة التجمع

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصریح بالترشیح).

معهد و بمفرده

• تسمية الشركة:

.....  
.....  
.....

• معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارک أو  تضامن تسمية

كالشركة - عضو في التجمع

.....  
.....

.....  
.....



من إعداد وتحرير ر.س. و.م.م.أ.

..... 2

..... 3

..... 4

• تسمية التجمع :

• تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي :

### 3 موضوع التصريح بالاكتتاب

• موضوع الصفة العمومية:

• الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة العمومية:



من إعداد وتحرير رس، وتم، م، أ، و

- ٠ قدم هذا التصريح بالكتاب في إطار صفة عومية مخصوصة : نعم  لا

٠ في حالة الإيجاب: اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

.....  
.....  
.....

عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

5

الالتزام المتعهد 4

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقاً لشروطها وأحكامها، المضى يلتزم، بناءً على عرض هو لحسابه،

#### • تسمية الشركة

• العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :



من إعداد وتحرير رس. و م.م.أ.



من إعداد وتحرير رس. و.م.م. ٢٠١٠

### تقديم أعضاء التجمع

(يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة. يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترقق بالملحق، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو).

• تسمية الشركة :

.....  
.....  
.....

• العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

.....  
.....  
.....

• لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد المعني الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية :

.....  
.....  
.....

• في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية، عند الاقتضاء:

.....  
.....  
.....



من إعداد وتحرير رس. و.م.م. ٢٠١٠

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة التعهد وفي أجل (بالإعداد وبالحروف):

.....  
.....  
.....

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة وفق الإجراءات المكيفة حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط ألتزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

## 5 إمضاء المعهد

- أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه، صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.



من إعداد وتحرير ر.س. و.م.م.أ.ب.و

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة المعضي
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

## 6 قرار المصلحة المتعاقدة

(إمضاء مثل المصلحة)

حرر ب..... في.....

### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة في (x) الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجتماع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح لكل بديل.
- يقدم تصريح واحد لجمل الأسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف القرارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ. / المحاسبة

## خصائص المعدات المقترحة

١. يطلب من المتعاقدين تحديد العلامة التجارية لكل بند:

- .....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

2. يشترط على المتعاقد تحديد بلد الصنع للكل بند:

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 56/71



3. يشترط على المتعاقد تحديد الخصائص الفنية لكل بند:

.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

4. يشترط على المتعاقد تحديد فترة الضمان للمعدات

.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

المتعاقد المصلحة المتعاقدة (التوقيع مسبق بالاسم، الاسم الأول، حالة الموقع)

ختم المؤسسة

يجب على مقدم العرض إكمال هذه الورقة الفنية والتوقع عليها.

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 57/71



## الملف المالي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر كلية العلوم والتكنولوجيا

الملحق الرابع  
نموذج رسالة التعهد

1 تعين المصلحة المتعاقدة

تعيين المصلحة المتعاقدة: .....  
.....  
.....

اسم ولقب وصفة المضي على الصفة العمومية.

.....  
.....  
.....

2 تقديم المعهد وتعيين الوكيل، في حالة التجمع

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصریح بالترشیح).

معهد و بمفرده

• تسمية الشركة: .....  
.....

.....  
.....

.....  
.....



من إعداد وتحرير رس. و.م.م.أ.

- معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارك أو  تضامن تسمية  
 كالشركة - عضو في التجمع

..... .1  
..... .2  
..... .3  
..... .4

• تسمية التجمع :

.....  
.....  
.....  
.....

• تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي :

.....  
.....  
.....  
.....

### 3 موضوع رسالة التعهد

• موضوع الصفقة العمومية:

.....

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 60/71



من إعداد و تحرير د.س. و م.م.أ.

• الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة العمومية:

لا

نعم

• في حالة الإيجاب: اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

#### 4 التزام المعهد

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها، المضي يلتزم، بناء على عرض هو لحسابه،

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 61/71



من إعداد وتحريز د.س.و.م.أ.

• تسمية الشركة :

• العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

• لقب واسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

• يلزم الشركة، بناءً على عرضها،

• تسمية الشركة :

• العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

• لقب واسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:



من إعداد وتحرير دين، ومهمان

- كل أعضاء التجمع يتزمون بناءً على عرض التجمع،

### تقديم أعضاء التجمع

(يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة. يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترقق بالملحق، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو).

- تسمية الشركة:

.....  
.....  
.....

- العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

.....  
.....  
.....

- لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

.....  
.....  
.....

- في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الشخص المعنية، عند الاقتضاء:

.....  
.....  
.....

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 63/71



من إعداد وتحرير روس. وم.م.

تعين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة التعهد وفي أجل (بالإعداد وبالحروف):

.....  
.....  
.....  
.....

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة وفق الإجراءات المكيفة حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط ألتزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

## 5 إمضاء المعهد

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه، صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل والتمم.

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 64/71



من إعداد وتحرير ر.س. و.م.م

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

## 6 قرار المصلحة المتعاقدة

هذا العرض .....

(إمضاء مثل المصلحة)

حرر ب..... في.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة في (x) الخلقة المناسبة.
- يجب ملء كل المخلقات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- يقدم تصريح لكل بديل.
- يقدم تصريح واحد لحمل الأسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكليف الفرقas المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر  
الإستشارة رقم: 05 الخاصة بإقتناء عتاد الاعلام الالي كلية علوم التكنولوجيا

### جدول الأسعار الوحدوي

الرقم	التعيين	الوحدة	السعر بالأرقام	السعر بالحروف
1	<p>Acquisition et installation d'un écran interactif dont les Caractéristiques techniques sont :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>.1 Écran :</li> <li>- Taille : 86 pouces (diagonale).</li> <li>- Résolution : 4K UHD 3840) x 2160 pixels).</li> <li>- Technologie d'affichage : LCD.</li> <li>- Rapport d'aspect : .16:9</li> <li>- Luminosité : 350 cd/m<sup>2</sup>.</li> <li>- Temps de réponse : 35 ms.</li> <li>.2 Fonctionnalités tactiles :</li> <li>- Technologie tactile : Infrarouge (IR).</li> <li>- Points de contact : 20 points simultanés.</li> <li>- Précision tactile : ± 1 mm.</li> </ul>			



الرقم	العنوان	الوحدة	السعر بالأرقام	السعر بالحروف
			<ul style="list-style-type: none"> <li>.3 Module OPS (Open Pluggable Specification) :</li> <li>- Processeur : Intel Core i5 .</li> <li>- Mémoire RAM : 8 Go .</li> <li>- Stockage : SSD 128 Go ou plus (configurable selon le module).</li> <li>.4 Système audio :</li> <li>- Haut-parleurs intégrés : 2 x 15 W.</li> <li>- Microphone intégré : Optionnel (non inclus si le modèle est sans caméra).</li> <li>- Supporte l'audio stéréo.</li> </ul>	



من إعداد وتحرير د.س. و.م.م.أ.



الرقم	التعيين	الوحدة	السعر بالأرقام	السعر بالحروف
	<p><b>.5 Connectivité :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Ports HDMI : 2 ports (entrée/sortie).</li> <li>- Port USB : 2 ports USB .0.3</li> <li>- Port RJ45 : 1 port Ethernet.</li> <li>- Wi-Fi : Wi-Fi 6 .(11ax.802)</li> <li>- Bluetooth : Bluetooth .1.5</li> <li>- Sortie audio : 1 port jack 3,5 mm.</li> </ul> <p><b>.6 Système d'exploitation :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Possibilité d'utiliser d'autres systèmes d'exploitation compatibles.</li> </ul> <p><b>.7 Design et installation :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Design ultra-fin avec cadre étroit.</li> <li>- Support mural ou sur pied (optionnel).</li> <li>- Dimensions (avec support) : Environ 1950 x 1200 x 100 mm.</li> <li>- Poids : Environ 65 kg.</li> </ul> <p><b>.8 Autres fonctionnalités :</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Partage d'écran sans fil (via Wi-Fi ou câble).</li> <li>- Supporte les stylos actifs et passifs.</li> <li>- Compatibilité multiplateforme (Windows, macOS, Android, iOS).</li> </ul>			

\*سعيدة يوم:

المتعاقد:

جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر

ص. 68/71



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
 جامعة سعيدة - الدكتور مولاي الطاهر  
 الإستشارة رقم: 05 الخاصة باقتناء عتاد الاعلام الالي كلية علوم التكنولوجيا  
 الكشف الكمي والتقديري

الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	السعر بالأرقام HT	المبلغ HT دج
1	<p>Acquisition et installation d'un écran interactif dont les Caractéristiques techniques sont :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>.1 Écran :</li> <li>- Taille : 86 pouces (diagonale).</li> <li>- Résolution : 4K UHD 3840 x 2160 pixels).</li> <li>- Technologie d'affichage : LCD.</li> <li>- Rapport d'aspect : 16:9</li> <li>- Luminosité : 350 cd/m<sup>2</sup>.</li> <li>- Temps de réponse : 35 ms.</li> <li>.2 Fonctionnalités tactiles :</li> <li>- Technologie tactile : Infrarouge (IR).</li> <li>- Points de contact : 20 points simultanés.</li> <li>- Précision tactile : ± 1 mm.</li> </ul>				



مصلحة  
الميزانية  
والمحاسبة  
من إعداد وتحرير ربيبة وهمي. أ.

الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	السر بالأرقام HT	المبلغ HT دج
		و	03		<p>.3 Module OPS (Open Pluggable Specification) :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Processeur : Intel Core i5 .</li> <li>- Mémoire RAM : 8 Go .</li> <li>- Stockage : SSD 128 Go ou plus (configurable selon le module).</li> </ul> <p>.4 Système audio :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Haut-parleurs intégrés : 2 x 15 W.</li> <li>- Microphone intégré : Optionnel (non inclus si le modèle est sans caméra).</li> <li>- Supporte l'audio stéréo.</li> </ul> <p>.5 Connectivité :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- Ports HDMI : 2 ports (entrée/sortie).</li> <li>- Port USB : 2 ports USB ,0.3</li> <li>- Port RJ45 : 1 port Ethernet.</li> <li>- Wi-Fi : Wi-Fi 6 .(11ax,802)</li> <li>- Bluetooth : Bluetooth ,1.5</li> <li>- Sortie audio : 1 port jack 3,5 mm.</li> </ul>



من إعداد وتحرير رؤس. يوم. م.أ.



الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	السعر بالأرقام HT	المبلغ HT دج
	<ul style="list-style-type: none"> <li>.6 Système d'exploitation :</li> <li>- Possibilité d'utiliser d'autres systèmes d'exploitation compatibles.</li> <li>.7 Design et installation :</li> <li>- Design ultra-fin avec cadre étroit.</li> <li>- Support mural ou sur pied (optionnel).</li> <li>- Dimensions (avec support) : Environ 1950 x 1200 x 100 mm.</li> <li>- Poids : Environ 65 kg.</li> <li>.8 Autres fonctionnalités :</li> <li>- Partage d'écran sans fil (via Wi-Fi ou câble).</li> <li>- Supporte les stylos actifs et passifs.</li> <li>- Compatibilité multiplateforme (Windows, macOS, Android, iOS).</li> </ul>				
				المجموع HT	
				TVA	
				TTC المجموع	

تم وقف هذا الكشف عند المبلغ : .....

أجال التسلیم : .....

سعيدة يوم : .....

المتعاقد: